



الرقم : ٣٣ / ٦ / ٢٠٢٢ / ١٩٥ الموافق : ١٤٤٣هـ التاريخ : ٢٣.١٠.٩

.....عَمِيدٌ

تحية طيبة، وبعد،

فأرجو إعلامكم بقرار مجلس العمداء الذي اتخذه المجلس في اجتماعه رقم (14 - 2021/2022) المنعقد بتاريخ 25/4/2022، والمتضمن:

فمار رقم (2022/14/707)

الموافقة على إقرار تعليمات منح حواجز النشر العلمي لأعضاء هيئة التدريس في الجامعة الهاشمية رقم(6) لسنة 2022، بصيغتها المرفقة من تاريخه، ووفقاً للأصول.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

رئيس مجلس العمداء رئيس الجامعة

أ.د. فواز محمد العبد الحق الزبيون

نسمة: الأستاذ الدكتور نائب الرئيس
نسمة: الدكتور مدير وحدة الشؤون المالية.
نسمة: السيد مدير وحدة الرقابة والتفتيش الداخلي.
نسمة: السيد مدير دائرة الموارد البشرية.
نسمة: السيدة مدير مكتب الشؤون القانونية.

تعليمات رقم (٦) لسنة ٢٠٢٢

"تعليمات منح حواجز للنشر العلمي لأعضاء هيئة التدريس في الجامعة الهاشمية"

الصادرة بموجب قرار مجلس العمداء رقم ٢٠٢٢/١٤/٧٠٧ بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٢٥

المادة (١): تسمى هذه التعليمات "تعليمات منح حواجز النشر العلمي لأعضاء هيئة التدريس في الجامعة الهاشمية" ويعمل بها اعتباراً من تاريخ إقرارها.

المادة (٢):

أ- تصرف حواجز النشر العلمي لأعضاء هيئة التدريس في الجامعة لمن يقوم بنشر بحوث علمية في مجلات علمية عالمية مصنفة وفقاً لتصنيف (Scopus) أو (Clarivate Analytics) ، او لمن يقوم بتأليف كتب أو فصول في كتب يتم نشرها من قبل دور نشر علمية عالمية مرموقة ، أو لمن يقوم بتسجيل براءة اختراع عالمية شريطة ذكر اسم الجامعة الهاشمية على كافة هذه الأعمال.

ب- تصرف حواجز النشر العلمي لأعضاء الهيئة التدريسية في الجامعة لمن يقوم بنشر بحوث علمية في المجالات التي تنشر باللغة العربية والتي تصدر عن جامعات مصنفة من (١٠٠٠-١) ضمن تصنيف THE (Times Higher Education) اذا كانت غير مصنفة في Scopus ، اما اذا كانت مصنفة في Scopus ، فتعامل معاملة البحوث المنشورة باللغة الانجليزية من حيث مقدار الحواجز .

المادة (٣): لغایات صرف حواجز النشر العلمي يراعى ما يلى:

أ- يتبعن أن يشمل عنوان الباحث على البحث قسمه الأكاديمي ، والكلية ، والجامعة ، والمدينة ، والدولة وفقاً لما أعتمده الجامعة الهاشمية كما هو مبين في المثال أدناه:

**Department of Civil Engineering, Faculty of Engineering, The Hashemite University,
Zarqa, Jordan.**

ب- يعتبر تاريخ نشر البحث هو تاريخ نشره الكتروني على الموقع الإلكتروني للمجلة العلمية مرفقاً بأحدى العبارتين التاليتين (Published online or available online) أو ما يعادلها.

ج- تعتمد الواقع الإلكتروني الرسمية لقاعدتي بيانات Scopus و Clarivate Analytics (www.scopus.com) و (<https://mjl.clarivate.com/home>) لتحديد معلومات تصنيف المجالات العلمية.

د- في حالة عدم وجود اشتراك فاعل للجامعة في قاعدة بيانات Clarivate Analytics ، فتعتمد قاعدة بيانات Scopus لغایات تحديد قيمة حواجز النشر العلمي.

المادة (٤):

أ- يصرف بقرار من رئيس الجامعة وينتسب من عميد البحث العلمي في الجامعة حوافز مالية لأعضاء هيئة التدريس الذين نشروا بحوثهم في مجلات علمية مصنفة في قاعدة بيانات Scopus أو قاعدة بيانات Clarivate Analytics ، وتكون قيمة الحوافز كما هو مبين في الجدول رقم (١) أدناه إذا كان البحث ورقة علمية كاملة : (Full Article or Full Review)

جدول رقم (١) - حوافز النشر العلمي للأوراق العلمية الكاملة (Full Article or Full Review)

قيمة الحوافز	تصنيف	الجامعة المصنفة في قاعدة بيانات Scopus	*Clarivate Analytics
2000	98 th Percentile	٢...	أكثر من ١٠
1600	90 th Percentile	1600	من ٦ وأقل من ١٠
1300	Q1	13..	من ٣ وأقل من ٦
1000	Q2	1...	من ١.٥ وأقل من ٣
200	Q3	٥..	من ٠.٥ وأقل من ١.٥
--	--	٣..	أقل من ٠.٥

*Clarivate Analytics: Science Citation Index (SCI); Science Citation Index Expanded (SCIE); Arts & Humanities Citation Index (AHCI); Social Science Citation Index (SSCI)

ب- يصرف بقرار من رئيس الجامعة وينتسب من عميد البحث العلمي في الجامعة حوافز مالية مقدارها (٣٠٠) ثلاثة دينار لأعضاء هيئة التدريس الذين نشروا بحوثهم في المجالات التي تنشر باللغة العربية والتي تصدر عن جامعات مصنفة من (١٠٠٠-١) ضمن تصنيف THE (Times Higher Education).

ج- يشترط في منح حوافز النشر العلمي أن لا تكون الأبحاث منشورة في المجالات المفترسة أو الوهمية أو المفترضة أو المخترقة المذكورة في روابط (Beall's List of Predatory Journals) و (Stop Predatory Journals)

د- اذا كان البحث المنشور يعتبر ورقة علمية قصيرة أو ما يشبهها كما هو مبين أدناه ، فتصرف في هذه الحالة ٥٥% من الحوافز المنصوص عليها في جدول رقم (١) اعلاه:

Short paper, technical note, mini-review, clinical report, case study, short report, short review, perspective, data article, and their equivalents.

هـ- يكون الحد الاقصى لحوافز النشر العلمي التي تصرف لعضو الهيئة التدريسية خلال العام التقويمي (١٠٠٠) عشرة الاف دينار.

المادة (٥): توزع قيمة الحوافز الواردة في المادة (٤) من هذه التعليمات على أعضاء هيئة التدريس والمشاركين في البحث، كما هو مبين في جدول رقم (٢) أدناه:

جدول رقم (٢): توزيع الحوافز بين الباحثين

عدد الباحثين	مقدار الحوافز
باحث منفرد	كامل قيمة الحوافز المقررة
باحثان اثنان	٦٦٪ للباحث الأول و ٤٪ للباحث الثاني
ثلاثة باحثين	٥٪ للباحث الأول و ٣٠٪ للباحث الثاني و ٢٠٪ للباحث الثالث
أربعة باحثين	٤٪ للباحث الأول و ٣٠٪ للباحث الثاني و ٢٠٪ للباحث الثالث و ١٠٪ للباحث الرابع
خمسة باحثين فأكثر	٣٥٪ للباحث الأول و ٢٥٪ للباحث الثاني و ٢٠٪ للباحث الثالث و ٢٠٪ توزع على بقية الباحثين الآخرين بالتساوي

المادة (٦): تصرف قيمة الحوافز الواردة في أحكام المادة (٤) من هذه التعليمات لأعضاء هيئة التدريس الذين هم على رأس عملهم بالجامعة للبحوث المنشورة والتي لم يمضي على نشرها أكثر من سنة واحدة فقط ، مع مراعاة ما يلي:

أ- لا تصرف حواجز مالية عن النشر العلمي إذا كان الباحث من الأساتذة الزائرين لقضاء إجازة التفرغ العلمي في الجامعة الهاشمية باستثناء من ينجز البحث العلمي في الجامعة الهاشمية على أن يذكر إسم الجامعة الهاشمية ضمن عنوان البحث.

ب- إذا كان البحث العلمي المنصور مستلماً من رسالة أحد طلبة الدراسات العليا أو أي مشروع تخرج لطلبة الجامعة الهاشمية ، فيعامل الطالب كباحث من الجامعة و يمنح الحواجز وفقاً لأحكام المادة (٥) من هذه التعليمات.

ج- في حالة مشاركة بباحثين ضمن البحث العلمي المنصور من خارج الجامعة ، فتقسم الحواجز حصراً على الباحثين من داخل الجامعة الهاشمية الذين ظهر اسماؤهم من ضمن أول أربعة باحثين على الورقة العلمية من ضمن جميع الباحثين المشاركون في كتابة الورقة ، أما باحثو الجامعة الهاشمية الذين ترد اسماؤهم بعد الباحث الرابع ، فلا تصرف لهم أية حواجز .

د- في حالة ظهور اسم الجامعة الهاشمية كمكان عمل ثان للباحث (Second Affiliation) على الورقة العلمية فيصرف له (٥٥٪) من الحواجز المستحقة حسب هذه التعليمات ، ولا تصرف أية حواجز إذا ظهر اسم الجامعة الهاشمية كمكان عمل ثالث فأكثر بالنسبة للباحث.

المادة (٧): تصرف بقرار من رئيس الجامعة وبنسبـة من عميد البحث العلمي حواـفـز مالية مقطـوعـة مقدارها (٦٠٠) دينـار لـأـعـضـاء هـيـة التـدـريـس فـي الجـامـعـة عـن كـل كـتـاب مـنشـور مـن قـلـ دور نـشـر عـالـمـيـة وـذـات سـمعـة عـلـمـيـة مـرـمـوـقـة وـفي مـجـال تـخـصـص الـبـاحـث وـبـحـد أـقـصـي كـتـابـيـن عـن كـل سـنة عـلـى أـن لا يـحـتـوى الـكـتـاب مـسـتـخلـصـات مـن رـسـالـة مـاجـسـتـير أو دـكـتوـرـاه لـأـي مـنـهـم كـمـا يـصـرف مـكافـأـة مـالـيـة مـقـدـارـهـا (٥٠٠) دـيـنـار أـرـدـنـي فـقـط، اـذـا كـان عـضـو هـيـة التـدـريـس مـحرـرـا (Editor) لـكتـاب ، وـفـي حـال وجود أـكـثـر مـن عـضـو هـيـة التـدـريـس عملـا عـلـى تـحـرـير الـكـتـاب فـتـحـدـد نـسـبـة الـحـواـفـز وـفقـاً لـتـرـتـيب أـسـمـائـهـم ضـمـن الـكـتـاب كـمـا هو مـوـضـح فـي المـادـة (٥) مـن هـذـه التـعـلـيمـات.

المادة (٨): تصرف بقرار من رئيس الجامعة وبنسبة من عميد البحث العلمي حواـفـز مالية مقطـوعـة مقدارها (٢٥٠) دـيـنـارـاً لـأـعـضـاء هـيـة التـدـريـس فـي الجـامـعـة عـن كـل فـصـل او أـكـثـر مـنشـور فـي كـتـاب وـبـحـث يـكـون مـنـشـورـاً مـن قـلـ دور نـشـر عـالـمـيـة وـذـات سـمعـة عـلـمـيـة مـرـمـوـقـة وـفي مـجـال تـخـصـص الـبـاحـث الدـقـيق كـل فـصـل مـن كـتـاب وـبـحـد أـقـصـي فـصـلـيـن عـن كـل سـنة شـرـيـطـة أـن يـكـون فـي مـجـال تـخـصـص الـبـاحـث الدـقـيق عـلـى أـن لا يـكـون مـحتـوى الـفـصـل او اي جـزـء مـنـه قد تم نـشـرـه سـابـقاً.

المادة (٩): تصرف الحـواـفـز الـوارـدة فـي أحـكـامـاـتـيـن (٧) و (٨) لـأـعـضـاء هـيـة التـدـريـسـيـنـهـمـ على رـأـسـهـمـ فـيـ الجـامـعـةـ وـلـكـتبـ أوـ الفـصـولـ مـنـ الـكـتبـ الـعـلـمـيـةـ الـمـنـشـورـةـ وـالـتـىـ لمـ يـمـضـيـ عـلـىـ نـشـرـهـاـ أـكـثـرـ مـنـ سـنـةـ وـاحـدـةـ عـلـىـ أـنـ يـضـمـنـ إـسـمـ الجـامـعـةـ الـهـاشـمـيـةـ ضـمـنـ عـنـوانـ الـبـحـثـ بـنـاءـ عـلـىـ تـرـتـيبـ أـسـمـائـهـمـ ضـمـنـ الـبـحـثـ وـفقـاً لـأـحـكـامـاـتـيـنـ (٥)ـ مـنـ هـذـهـ التـعـلـيمـاتـ.

المادة (١٠): تصرف بقرار من رئيس الجامعة وبنسبة من عميد البحث العلمي حـواـفـزـ مـالـيـةـ مـقـدـارـهـاـ (٢٠٠٠)ـ دـيـنـارـ لـأـعـضـاء هـيـة التـدـريـسـيـنـهـمـ عـلـى رـأـسـهـمـ عـلـمـهـمـ فـيـ الجـامـعـةـ،ـ الـمـسـجـلـيـنـ بـرـاءـاتـ إـخـتـرـاعـ عـالـمـيـةـ مـنـ خـلـالـ الجـامـعـةـ الـهـاشـمـيـةـ فـيـ كـلـ مـنـ الـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ الـأـمـرـيـكـيـةـ أوـ كـنـداـ أوـ إـحدـىـ دـوـلـ الـإـتـحـادـ الـأـوـرـوـبـيـ أوـ اـسـتـرـالـياـ أوـ الـيـابـانـ عـلـىـ أـنـ يـكـونـ جـزـءـ مـنـ بـرـاءـةـ إـخـتـرـاعـ مـنـ بـحـثـ تـمـ إـنـجـازـهـ فـيـ الجـامـعـةـ الـهـاشـمـيـةـ،ـ عـلـىـ أـنـ يـذـكـرـ إـسـمـ الجـامـعـةـ الـهـاشـمـيـةـ ضـمـنـ عـنـوانـ الـبـحـثـ فـيـ بـرـاءـةـ إـخـتـرـاعـ عـلـىـ النـحـوـ التـالـيـ:

١. تـدفعـ نـسـبـةـ (٢٥%)ـ عـنـ موـافـقـةـ الـمـبـدـئـيـةـ مـنـ الـجـهـةـ الـتـيـ سـيـسـجـلـ بـهـاـ إـخـتـرـاعـ
٢. تـدفعـ نـسـبـةـ (٧٥%)ـ بـعـدـ الـاـنـتـهـاءـ مـنـ تـسـجـيلـ إـخـتـرـاعـ

المادة (١١): تصرف لـمـرـةـ وـاحـدـةـ حـواـفـزـ لـأـعـضـاء هـيـة التـدـريـسـيـنـهـمـ يـتـمـ إـقـبـاسـ بـأـبـحـاثـهـمـ خـلـالـ أـخـرـ خـمـسـ سـنـوـاتـ ،ـ كـمـاـ هوـ مـبـيـنـ فـيـ جـوـلـ رقمـ (٣)ـ أـدـنـاهـ:

جدـولـ رقمـ (٣):ـ حـواـفـزـ الـإـقـبـاسـاتـ

قيمة الحـواـفـزـ	حدـ مـرـاتـ الـإـقـبـاسـاتـ (Citations)	بـالـبـحـثـ وـفقـاً لـقـاـبـدـةـ
------------------	---	----------------------------------

بيانات Scopus باستثناء الاقتباسات الذاتية (Self-citations)		
٣٠٠	٤٩-٢٥	١
٦٠٠	٧٥-٥٠	٢
٩٠٠	أكثر من ٧٥	٣

المادة (١٢) : لغایات صرف حوافز النشر العلمي ، يتبع التسلسل التالي:

- أ- يقدم الباحث الرئيسي بطلب صرف حوافز النشر العلمي الكترونيا لعمادة البحث العلمي ، مرفقا نسخة من النشر العلمي معززاً بمعلومات التصنيف ذات الصلة.
- ب- في حالة الموافقة ، ينسب عميد البحث العلمي بصرف الحوافز الى رئيس الجامعة.
- ج- يقرر رئيس الجامعة صرف الحوافز .

المادة (١٣) : تصرف حوافز النشر العلمي من حساب أمانات عمادة البحث العلمي.

المادة (١٤) : تلغى هذه التعليمات أي تعليمات أو قرارات أخرى تتعارض وأحكامها.

المادة (١٥) : يبت رئيس الجامعة في الحالات التي لم يرد فيها نص في هذه التعليمات بتقسيب من عميد البحث العلمي.